

زاد المستقنع

باب الفدية .

يخير بفدية حلق وتقليم وتغطية رأس وطيب ولبس مخيط بين صيام ثلاثة أيام أو إطعام ستة مساكين لكل مسكين مد بر أو نصف صاع تمر أو شعير أو ذبح شاة و بجزء صيد بين مثل إن كان أو تقويمه بدراهم يشتري بها طعاما فيطعم لكل مسكين مدا أو يصوم عن كل مد يوما و بما لا مثل له بين إطعام وصيام وأما دم متعة وقران فيجب الهدي فإن عدمه فصيام ثلاثة أيام والأفضل كون آخرها يوم عرفة و سبعة إذا رجع إلى أهله والمحصر إذا لم يجد هديا صام عشرة أيام ثم حل ويجب بوطء في فرج في الحج بدنة و في العمرة شاة وإن طاوعته زوجة لزمها